الفقـــه على المذاهب الأربعة

- بسم الله الرحمن الرحيم .

أحمد الله تعالى حمدا كثيرا وأصلي وأسلم على نبيه محمد خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد .

فإنني لما وفقني الله لصوغ الجزأين الأول والثاني من كتاب الفقه على المذاهب الأربعة " : قسمي العبادات والمعاملات " بالعبارة التي ظهرا بها رأيت من الجمهور إقبالا عليهما لسهولة وقوفهم على ما يريدونه من أحكام الفقه في مذاهبهم وجمعهما كثيرا من تلك الأحكام المبعثرة التي يستنفذ الوقوف عليها مجهود أهل العلم الأخصائيين فضلا عن غيرهم من عامة المسلمين فبعثني ذلك الإقبال على النهوض بتكملة سائر أبواب الفقه الإسلامي على المذاهب الأربعة " قسم المعاملات وقسم الأحوال الشخصية " . وصوغه بمثل هذه العبارات أو أوضح منها كي ينشط الناس إلى معرفة أحكام دينهم الحنيف في بيعهم وشرائهم وأقضيتهم وأنكحتهم وما يتعلق بذلك واستبان لهم سماحة الإسلام مع دقته في التشريع وإحاطته بكل صغير وكبير مما يجري في المعاملات بين جميع طوائف البشر مما يتضاءل بإزائه تشريع المشرعين وتقنين المقننين من غربيين وشرقيين فرنسيين ورومانيين دعتهم عظمته وحملتهم دقته وسماحته إلى الأخذ به والتعويل عليه فيعيشوا عيشة راضية مرضية إذ ترتفع من بينهم أسباب الشقاق المفضية إلى ضياع الأموال والأنفس وتوفر عليهم ما ينفقونه من الأموال في المواضع التي نهاهم الله عن الإنفاق فيها كالإنفاق في الخصومات الباطلة وما إليها . قال تعالى : { ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام } الآية .

ذلك بعض ما ينتجه العلم بأحكام الدين والعمل بها في دار الدنيا أما في الآخرة فإن الله قد وعد العامل بدينه نعيما خالدا وملكا مقيما علمانني رأيت في أول الأمر أن ذلك العمل خطير بالنسبة لرجل ضعيف مثلي . وقد تطغى عليه مظاهر الحياة وتفتنه شواغلها ولكن ثقتي بالله الذي هداني إلى إتمام العمل في الجزأين وأعانني عليه جعلني أقدم على تنفيذ ما فكرت فيه لا أهاب صعوبة ولا أخشى مللا . لأنني لا أريد غير مرضاة ربي الذي بيده ملكوت كل شيء وإليه يرجع كل شيء ولا أبتغي إلا أن أكون مقبولا لديه في يوم لا ينفع فيه مال ولابنون ومن استعان بربه وحده فإن الله كفيل بمعونته وهو نعم المولى ونعم النصير . فهو وحده المسؤول أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم وأن يقيني شر الإفتتان بمظاهر الحياة الدنيا وأن يحفظني من شر السعي وراء المغانم الدنيوية بوسائل الآخرة وأن ينفع به المسلمين .

وبعد .

: فقد كنت عزمت على أن أذكر حكمة التشريع بإزاء أحكامها كما أذكر أدلة الأئمة ولكني أعرضت عن ذلك لأنني رايت في مناقشة الأدلة دقة لا تتناسب مع ما اردته من تسهيل للعبارات ورايت في ذكر حكم التشريع تطويلا قد يعوق عن الحصول على الأحكام فوضعت حكمة التشريع في الجزء الثاني من كتاب الأخلاق .

أما الأدلة : فقد أفردها كثير من كبار علماء المسلمين بالذكر وكتبوا فيها أسفارا مطولة ولكن مما لا أشك فيه أن الحاجة ماسة إلى وضع كتاب فيها يبين فيه اختلاف وجهة نظر كل واحد منهم بعبارة سهلة وترتيب يقرب إدراك معانيها فلهذا قد عزمت على وضع كتاب في ذلك مستعينا با وحده وبذلك تتم الفائدة من جميع جهاتها ويعلم الناس أن أئمة المسلمين قد فهموا الشريعة الإسلامية قد جاءت بما مصلحة الناس جميعا وأنها لم تترك صغيرة ولاكبيرة من دقائق التشريع وعجائب الأحكام إلا وقد أشارت إليه وأنها صالحة لكل زمان ومكان فهي خالدة قائمة مدى الدهور والأزمان لأنها من لدن حكيم عليم .

بسم ا الرحمن الرحيم .

وماتوفيقي إلا با عليه توكلت وإليه أنيب الحمد والصلاة والسلام على خير خلق ا